

القاعدة الثانية والأربعون شرح قواعد المنظومة السنوية للشيخ

وليد السعیدان

وليد السعیدان

احسن الله اليكم قال حفظه الله واطلب من الناقل برهانا على ذا النقل عن ذا الاصل ان تأصل. وهي قاعدةنا التي يقول فيها ايش؟ الدليل والطيب. احسنت صوت. الدليل يطلب. الدليل من الناقصين. يطلب من الناقل عن الاصل. عن الاصل. لا من الثابت عليه. وهي

قاعدة - 00:00:16

كبيرة جدا وجميلة في في الاصول الفقه فكل من اراد منك ان تنتقل عن اصل تقرر بالدليل فلا تقبل الانتقال عنه الا اذا جاءك بدليل اخر فما ثبت بالدليل فلا ينتقل عنه الا بالدليل - 00:00:37

فما ثبت بالدليل فلا ينتقل عنه الا بالدليل لو ان انسانا كان محدثا ويعلم من نفسه انه محدث. فلما جاء وقت الصلاة شك

هل هل كنت توضأت بعد هذا الحدث او لم اتوضأ؟ فالاصل هو البقاء - 00:01:02

على الاصل حتى يريد الناقل لو ان انسانا صلي وبعد الفراغ من الصلاة شك اكان سبح في الركوع او في السجود او قرأ الفاتحة او لم يقرأ الاصل البقاء على الاصل وهو انك اديت الصلاة على الوجه المأمور به شرعا. فمن اراد ان يخترق صحة صلاتك فهو مرید ان

يخترق لاصل - 00:01:24

ولا يقبل اختراقه الا بدليل لو ان انسانا جاءك وقال هذا الماء نجس واخر جاءك وقال هذا الماء طهور. فمن اي رجلين تطلب الدليل لو

جاءك وقال هذا البيع حرام والآخر قال هذه المعاملة البنكية حلال فممن نطلب الدليل ولماذا؟ منه خلاص اطلب دليلا من - 00:01:46

من اراد ان ينقلك عن الاصل. طيب وصاحب الاصل؟ دليله اصله صاحب الاصل دليله اصله. فلا يطالب صاحب الاصل بالدليل لأن دليله

بان دليله اصله لأن دليله اصله ولكن من اراد ان ينقلك هو الذي يطالب بالدليل المصحح لهذا الانتقال. نعم - 00:02:12